

بلاغ

تونس في : 21 ماي 2021

تبعاً للبلاغ الصادر بتاريخ 11 ماي 2021، تعلم وزارة الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار مختلف المطالبين بالأداء أنه تقرّر بالنسبة للفترة الممتدة من 29 أفريل 2021 وإلى غاية استئناف العمل بصفة عادية بمصالح الجباية والاستخلاص ما يلي :

- (1) تعليق احتساب خطايا التأخير المستوجبة على التصاريح الجبائية التي يحل أجلها خلال الفترة المذكورة أعلاه باستثناء التصاريح المستوجبة على المطالبين بالأداء المعنيين بمنظومة التصريح ودفع الأداء عن بعد،
 - (2) تعليق الآجال القانونية لإيداع التصاريح غير المتعلقة باحتساب الأداء التي حلّ أو سيحلّ أجلها خلال الفترة المذكورة على غرار (تصريح المؤجر والتصاريح على حوامل ممغنطة بالبيوعات والشراءات تحت نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضاف...)،
 - (3) تعليق احتساب خطايا التأخير بالنسبة للعقود والكتابات والأحكام التي حلّ أو سيحلّ أجل تسجيلها خلال هذه الفترة المذكورة أعلاه،
 - (4) تعليق مضاعفة الخطايا المروية التي حلّ أجل مضاعفتها خلال هذه الفترة المذكورة أعلاه.
- كما تقرّر:

- التمديد بصفة استثنائية في أجل خلاص المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات الشهري الذي حلّ أجله بتاريخ 10 ماي 2021 إلى حين استئناف العمل بمصالح الجباية والاستخلاص،
 - التمديد في الأجل الأقصى لخلاص معلوم الجولان الموظف على السيارات المعدة للكرء والسيارات المقتناة في إطار عملية إجارة أو إيجار مالي إلى غاية 31 ماي 2021 عوضاً عن تاريخ 5 ماي 2021.
- ولمزيد الاستفسار يمكن الاتصال بـ:

- مركز الإرشاد الجبائي عن بعد على الرقم: 81.100.400

- مركز نداء الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص على الرقم: 81.100.700.